

تاج العروس من جواهر القاموس

وإنَّما أراد أنَّها مُذَلَّلَةٌ بالإحْدَادِ أي قد أُدْرِقَتْ وأُرْقَتْ . وذَلَّ الطَّرِيقَ بالكسر : مَحَجَّجَتْهُ وهو ما وطَّءَ منه وسهَّلَ لَ عن أبي عمرو . والذَّلُّ أيضاً : الرِّفْقُ والرَّحْمَةُ ويَضَمُّ وبهَمَا فُرئَ قولُه تعالى : " واخْفِضْ لَهُمَ جَنَاحَ الذَّلِّ " الضَّمُّ قِرَاءَةُ الْعَامَّةِ وَالْكَسْرُ قِرَاءَةُ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ . وأبي رَجَاءَ وَالْجَحْدَرِيُّ وَعاصمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ وَيَحْيَى بْنُ وَثَّابٍ وَسُفْيَانُ بْنُ حَسِينٍ وَأَبِي حَيَّوَةَ وَابْنُ أَبِي عَيْلَةَ . أو الكسرُ عَلَى أَنَّهُ مَمْدَرُ الذَّلُّولِ وقال الرَّاعِبُ : الذَّلُّ ما كانَ عن قَهْرٍ والذَّلُّ ما كانَ بعدَ تَصَعُّبٍ وشِمْاسٍ ومعْنَى الْآيَةِ : أَي لِنَ كَالْمَقْهُورِ لهما وَعَلَى قِرَاءَةِ الْكسْرِ : لِنَ وانْقَدَ لهما . وذَلَّلَ الْكَرْمُ بِالضَّمِّ تَذْلِيلًا : دَلَّيْتِ عَنَّا قَيْدَهُ كَمَا فِي الْمُحْكَمِ أو سَوَّيْتِ عَنَّا قَيْدَهُ قالَهُ أَبُو حَنِيْفَةَ . وقولُه تعالى : " وَذَلَّلَّا قُطُوفُهَا تَذْلِيلًا " قال مُجَاهِدٌ : إِنَّ قَامَ ارْتَفَعَ إِلَيْهِ وَإِنْ قَعَدَ تَدَلَّى إِلَيْهِ الْقُطُوفُ وقالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ : أَي أُصْلِحَتْ وَقُرِّبَتْ وقالَ ابْنُ عَرَفَةَ : أَي أُمَكِّنَتْ فَلَا تَمْتَنِعُ عَلَى طَالِبٍ . وفي الْحَدِيثِ : كَمْ مِنْ عِذْقٍ مُذَلَّلٍ لِأَبِي الدَّحْدَاحِ فِي الْجَنَّةِ . وذَلَّلَ الذَّخْلُ : وَضَعَ عِذْقُهَا عَلَى الْجَرِيدَةِ لِتَحْمِلَهُ قالَهُ أَبُو حَنِيْفَةَ وقالَ الْأَزْهَرِيُّ : تَذْلِيلُ الْعُذُوقِ فِي الدُّنْيَا أَنهَا إِذَا خَرَجَتْ مِنْ كَوَافِيرِهَا الَّتِي تُغَطِّيْهَا عِنْدَ انْشِقَاقِهَا عَنْهَا يَعْصِمُهَا الْإِبْرُ إِلَيْهَا فَيُسَمَّحُهَا وَيُبَسَّسُ رُهَا حَتَّى يُدَلَّيْهَا خَارِجَةً مِنْ بَيْنِ ظَهْرَانِي الْجَرِيدِ وَالسَّلاَّءِ فَيَسْهَلُ قُطَافُهَا عِنْدَ إِيْنَاعِهَا قالَ : وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : يَتَرُكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ مُذَلَّلَةً لَا يَغْشَاهَا إِلَّا الْعَوَافِي أَي مُذَلَّلَةً قُطُوفُهَا قالَ الصَّاعِنِيُّ : وَقِيلَ فِي قَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ : وَكَشَّحَ لَطِيفٍ كَالْجَدِيلِ مُخَصَّرٍ ... وَسَاقٍ كَأُنْجُوبِ السَّقِيِّ . الْمُذَلَّلُ أَنَّهُ الَّذِي قَدْ عُطِفَ ثَمَرُهُ لِيُجْتَنَى وَإِنَّمَا جَعَلَهُ مِثْلَ الْمُذَلَّلِ لِأَنَّهُ يَكْرُمُ عَلَى أَهْلِهِ فَيَتَعَهَّدُونَهُ فَلِذَلِكَ جَعَلَهُ مِثْلَهُ يُقَالُ : ذَلَّلُوا زَخْلَكُمْ فَتَخَرَّجُ كِبَائِسُهُ وَفِي التَّهْذِيبِ : قالَ الْأَصْمَعِيُّ : أَرَادَ سَاقًا كَأُنْجُوبِ بَرْدِيٍّ بَيْنَ هَذَا الذَّخْلِ الْمُذَلَّلِ وقالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : السَّقِيُّ الَّذِي يَسْقِيهِ الْمَاءُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُتَكَلَّفَ لَهُ

السَّقْفِيُّ وَسُئِلَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ عَنِ الْمُذَلَّلِ فَقَالَ : ذُلُّهُ طَرِيقُ الْمَاءِ
إِلَيْهِ . وَيُقَالُ : أُمُورُ الْـ جَارِيَةِ أَذْوَلالُهَا وَعَلَى أَذْوَلالِهَا : أَي مَجَارِيهَا
وَمَسَالِكُهَا وَطُرُقُهَا جَمْعُ ذُلٍّ بِالْكَسْرِ . وَدَعَاهُ عَلَى أَذْوَلالِهِ : أَي حَالِهِ
بِلا وَاحِدٍ كَمَا فِي الْمُحْكَمِ وَالْعُجَابِ وَفِي التَّهْذِيبِ : أَجْرُ الْأُمُورِ عَلَى
أَذْوَلالِهَا : أَي أَحْوَالِهَا الَّتِي تَصْلُحُ عَلَيْهَا وَتَسْهُلُ وَتَنْتَشِرُ وَحَدِّثُهَا ذُلٌّ
وَمِنْهُ قَوْلُ الْخَنَازِئِيِّ : .

لِتَجْرِيَ الْحَوَادِثُ بَعْدَ الْفَتَى الـ ... مُغَادِرَ بِالْمَحْوِ أَذْوَلالِهَا أَي لَسْتُ
أَسَى بَعْدَهُ عَلَى شَيْءٍ . وَجَاءَ عَلَى أَذْوَلالِهِ أَي وَجْهَهُ وَقَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ : مَا مِنْ
شَيْءٍ مِنْ كِتَابِ الْـ إِلَّا وَقَدْ جَاءَ عَلَى أَذْوَلالِهِ أَي : عَلَى طُرُقِهِ وَوُجُوهِهِ .
وَالذَّلَالَةُ وَالذَّلُّ مَقْمُورٌ مِنْهُ وَالذَّلُّ لَذَلَةٌ بِفَتْحٍ ذَالِهِمَا الْأُولَى
وَلَا مِهْمَا وَكَعْلَابِطٍ وَهَذِهِ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَعُلاَبِطَةٌ وَهَذِهِ عَنْ أَبِي
زَيْدٍ وَزَبْرَجٍ وَزَبْرَجَةٌ وَهَذِهِ عَنْ أَبِي زَيْدٍ أَيْضًا كُلاهُ : أَسَافِلُ الْقَمَمِصِ
الطَّوِيلِ إِذَا نَاسَ فَأَخْلَقَ قَالَ الزَّيَّانُ : .
" مُشَمَّرًا قَدْ رَفَعَ الذَّلَالَةَ "